

واللكن طول ميله ونحو سدس ميل ويهذ ايعلم حدها
من جهة المزدلفة لسهولة علمه بقياس سبعة الاف
ذراع وما يتبين من راس العقبة فينزول ما كان يدور
في الاذهان اشتكاه من معرفة اول مني من ذلك
**الجانب وليست العقبة التي تشب اليها الجيرة من
من وهي الجيرة التي بايع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الانصار التي كانت عقبها الهجرة عندها اي
بقربها في الجيرة والاقبية ما بعد ذلك **قبل الهجرة**
ونفي كون العقبة من مني علم من نقل المجموع له عند
الازرق والاصحاب فهو المعتمد وقوله المحب الطبري
انها من تصريف الجيرة قال الشافعي حده مني ما بين
قري وادي محسر الي العقبة التي عند الجيرة التي الي مكة
اي جيرة العقبة وليس محسر ولا العقبة من مني انتهى
وعن عن هذا كله معتمد كلام الطبري وقال اهل مكة
ادري بشعابها ولم يدان الشافعي ادري بشعابها
من الوف مثل المحب الطبري وما في الموطن عن عمر رضي الله
عنه لا يبيتن احد من وراء العقبة حتى يكون بمني
الحديث واخرج سعيد بن منصور عن ابن عباس
ومجاهد نحوه وهو لا يفهم كون العقبة من مني بل ان
محل اعتبار مفهوم المخالفة ان لا يكون للمذخور سب
اخر كما فان التخصيص على نزول اما هو لكونه كان
الغاس يقصد ونه بالنزول والاشاع وسهولة النهاي
منه مكة فنصر على وراء العقبة لذلك لا تكونها مخالف**

ماوردها

ماوردها بن هاجمها خراجها قال الشارح بعد نقل انه
في ذلك ثلاثة اقوال الجيرة والعقبة من مني وهو ضعيف
لسامها وهو المذهب وفهم بعضهم ان الجيرة من هارون
العقبة الالجزء الذي عندها واختاره في الضيا وقال
في شرحه خلافا لصاحب الاصل وهذا الذي خر من
اصطراي لكن قال تلميذه الشارح وهو ضعيف
جد الامستند له **واما الاعمال المشروعة يوم النحر
فهي اربعة وهي جيرة العقبة ثم ذبح الصدي ثم الحلق
اي والتقصير ثم الذهاب الي مكة وطواف الافاضة
والسعي بعده ان لم يكن قد مره وهي علي الترتيب
مستحبة اجماعا **فلو خالف فقدم بعضها علي
بعض** علي خلافه **جاء** لانه صلى الله عليه وسلم ما سئل
عن شيء في ذلك اليوم قدم ولا اخر الا قال ا فعل ولا خرج
وفاته الفضيلة المرتبة علي الاتباع **ويدخل
وقت الرمي والحلق والطواف بنصف الليل من
ليلة العيد** بعد الوقوف بعرفة فلا عبرة بما فعله منها
حينئذ قبله وكذا الا عبرة بكونه بمنزلة قبله
قبلم ويبقى الرمي اي وقت اختياره **الي غروب
الشمس** ووقت اذير الاضرايام الشرقي ونسيان
وقت الفضيلة له **وقيل يبي الى طلوع
الفجر من ليلة اول ايام التشرية** وقاتي ايام النحر
لانها ثلاثة وهي الاولى والياه واما التشرية
الثاني وما بعده للراجع **واما الحلق والطواف****